(ب) أن يجدد ولاية قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك لفترة ستة أشهر أخرى، أي حتى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣ ؛

(ج) أن يرجو من الأمين العام أن يقدم في نهاية هذه الفترة تقريراً عن التطورات في الحالة وعن التدابير المتخذة لتنفيذ القرار ٣٣٨ (١٩٧٣) .

اتخذ بالاجماع في الجلسة ٢٤٤٥ .

مقررات

وفي الجلسة ذاتها وبعد اتخاذ القرار ٥٣١ (١٩٨٣) ، أصدر الرئيس البيان التالي[١١] :

«خُوّل إليّ فيما يتصل بالقرار الذي اتخذ منذ لحظات بشأن تجديد ولاية قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك، أن أقدم البيان التكميلي التالي بالنيابة عن مجلس الأمن :

«كما هو معروف ، يذكر تقرير الأمين العام بشأن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك[١٠]، في الفقرة ٢٦ منه ، أنه : 'بالرغم من الهدوء الحالي في قطاع اسرائيل — سوريا ، فان الحالة في الشرق الأوسط ككل لا تزال تنطوي على الخطر و يرجّح بقاؤها كذلك مالم يمكن التوصل إلى تسوية شاملة تغطي جميع جوانب مشكلة الشرق الأوسط وإلى أن يمكن التوصل إلى تلك التسوية' و يعكس بيان الأمين العام هذا وجهة نظر مجلس الأمن» .

وفي الجلسة ٢٥٤٦ المعقودة في ١٨ تموز/يوليه ١٩٨٣ ، قرر المجلس دعوة ممثل لبنان للاشتراك دون أن يكون له حق التصويت ، في مناقشة البند المعنون : «الحالة في الشرق الأوسط : تقرير الأمين العام عن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (S/15863)»[١٢].

القرار ٥٣٦ (١٩٨٣)
المؤرخ في ١٨ تموز/يوليه ١٩٨٣

إن مجلس الأمن ،

وقد استمع الى بيان وزير خارجية الجمهورية اللبنانية[١٣] ،

وإذ يشير إلى قراريه ٤٢٥ (١٩٧٨) و٤٢٦ (١٩٧٨) وإلى جميع القرارات اللاحقة بشأن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان ،

وإذ يشير كذلك إلى قراراته ٥٠٨ (١٩٨٢) و٥٠٩ (١٩٨٢) و٥٢٠ (١٩٨٢) وإلى سائر قراراته بشأن الحالة في لبنان ،

وإذ يكرر الاعراب عن تأييده القوي لسلامة لبنان الاقليمية وسيادته واستقلاله السياسي ضمن حدوده المعترف بها دولياً ،

وقد أحاط علماً بالرسالة الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للبنان والمؤرخة في ٥ تموز/يوليه ١٩٨٣[١٤] ،

وقد درس تقرير الأمين العام[١٥] وأحاط علماً بملاحظاته وتوصيته الواردة فيه ،

واستجابة منه لطلب حكومة لبنان ،

١ — **يقرر** تمديد الولاية الحالية لقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان لفترة مؤقتة أخرى مدتها ثلاثة أشهر ، أي حتى ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٣ ؛

٢ — **يطلب إلى** جميع الأطراف المعنية أن تتعاون مع قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان على التنفيذ التام لولايتها على النحو الذي حدده القراران ٤٢٥ (١٩٧٨) و٤٢٦ (١٩٧٨) ومقررات مجلس الأمن ذات الصلة ؛

٣ — **يرجو** من الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى المجلس عن التقدم المحرز في هذا الشأن .

اتخذ في الجلسة ٢٤٥٦ بأغلبية ١٣ صوتاً مقابل لاشيء ، وامتناع عضوين عن التصويت (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وبولندا) .

مقررات

في الجلسة ٢٤٥٧ المعقودة في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٣ ، واصل المجلس مناقشة البند المعنون : «الحالة في الأراضي العربية المحتلة» ، وأدرج في جدول أعماله الرسالة المؤرخة في ٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٣ والموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لليمن الديمقراطية لدى الأمم المتحدة[١٦]، بالاضافة إلى الرسائل المؤرخة في ٥ و٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٢ و٨ شباط/فبراير و١٣ أيار/مايو ١٩٨٣ والتي ورد ذكرها أعلاه.

---

(١١) الوثيقة S/15797 .

(١٢) انظر : **الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الثامنة والثلاثون ، ملحق تموز/يوليه وآب/أغسطس وأيلول/سبتمبر ١٩٨٣** .

(١٣) المرجع نفسه ، السنة الثامنة والثلاثون ، الجلسة ٢٤٥٦ .

(١٤) المرجع نفسه ، السنة الثامنة والثلاثون ، **ملحق تموز/يوليه وآب/أغسطس وأيلول/سبتمبر ١٩٨٣** ، الوثيقة S/15868 .

(١٥) المرجع نفسه ، الوثيقة S/15863 .

(١٦) المرجع نفسه ، الوثيقة S/15890 .